Ebû Mansûr el-Mâturîdî (ö. 333/944)

Örnek Metin

Tevbe 9/60

وقوله – عز وجل –: { وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ }.قد ذكرنا فيما تقدم أنه – عليه السلام – كان يعطي الرؤساء من المنافقين من الصدقات، يتألف به قلوبهم ليسلموا؛ على ما روي أنه كان يعطي فلاناً مائة من الإبل، وفلاناً كذا. روي أنه قسم ذهبة أو أديماً مقروظاً، بعثها علي – ﷺ – من اليمن، بين الأقرع بن حابس وبين فلان وفلان. والحديث في هذا كثير أن النبي كان يخص به الرؤساء منهم بالصدقة يتألفهم، والإسلام في ضعف وأهله في قلة، وأولئك كثير ذوو قوة وعدة، فأما اليوم فقد كثر أهل الإسلام، وعز الدين، وصار أولئك أذلاء بحمد الله، فقد ارتفع ذلك وذهب؛ إذ قوي المسلمون وكثروا، فيقاتلون حتى يسلموا، وعلى ذلك جاء الخبر عن أبي بكر وعمر – رضي الله عنهما – فدل على ما ذكرنا. روي أن الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن جاءا إلى أبي بكر – ﷺ – فقالا: يا خليفة رسول الله، إن عندنا أرضاً سبخة، ليس فيها كلأ ولا منفعة، فإن رأيت [أن] تقطعناها، فأقطعنا إياها، وكتب لهما عليها كتاباً، وأشهد عمر – ﷺ – وليس في القوم، فانطلقا إلى عمر ليشهداه، فلما سمع عمر ما في الكتاب، فتناوله من أيديهما، ثم نظر فيه، فمحاه، فتذمرا وقالا له مقالة سيئة، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتألفكما والإسلام يومئذ قليل، وإن الله – تعالى – قد أعز الإسلام؛ اذهبا فاجهدا جهدكما، لا أرعى الله عليكما إن رعيتما. ونحن نذهب إلى هذا الحديث؛ لأن أبا بكر لم ينكر على عمر قوله وفعله، فصار ذلك وفاقاً منه له، فكفى بقولهما حجة لنا. ولنا في ذلك وجهان من الحجج: أحدهما: أن النبي – عليه السلام – كان يعاهد قوماً وهو إلى مداراتهم ومعاهدتهم محتاج؛ لما ذكرنا من قلة أهل الإسلام وضعفهم، فلما أعز الله الإسلام وأكثر أهله ردّ إلى أهل العهود عهودهم، ثم أمر بمحاربتهم جميعاً.

والثاني: ما قال الله – تعالى –:{مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلأَرْضِ} [الأنفال: 67] فكانت الحال الثانية التي عز فيها الإسلام وقوي أهله وعزوا مخالفة للحال الأولى في هذه الأشياء، فكذلك أمر المنافقين جائز الرضا في الحال الأول محظور في الحال الثانية، والله أعلم. وفي الآية دلالة جواز النسخ بالاجتهاد؛ لارتفاع المعنى الذي [به] كان؛ ليعلم أن النسخ قد يكون بوجوه. وفي خبر أبي بكر، وعمر – رضي الله عنهما – دلالة أن إذن الإمام شرط في إحياء الأرض الموات التي لا تملك إلا بالإذن؛ لأن ذَيْنَك الرجلين [اللذين] أتيا أبا بكر، والأرض لا كلأ فيها، وذلك صورة أرض الموات.

el-İsrâ’ 17/36-37

وقوله – عزّ وجلّ –: { وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ }.قيل: لا تقف، أي: لا تقل، وقيل: لا تَرْمِ، وقيل: لا تتبع؛ فكيفما كان – ففيه النهي عن القول الرمي فيما لاعلم له به، ولا ترم ما ليس لك به علم، ولا تقل ما ليس

لك به علم. { إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُولٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً }.قال بعضهم: { كُلُّ أُولٰئِكَ } يعني: السّمع والبصر والفؤاد – يُسْأل عما عمل صاحبه؛ كقوله: {ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ... }الآية [يس: 65]، وقوْله: {شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُم} [فصلت: 20] تُسْأَل هؤلاء عما عمل صاحبها؛ فيشهدون عليه. وقال بعضهم: هو عن كل أولئك كان مسئولاً، أي: يسأل المرء عما استعمل هذه الجوارح وأنه: فيم استعملهاوقال بعضهم، قوله: { أُولٰئِكَ }: يعني الخلائق جميعاً، {عَنْهُ}: يعنى عما ذكر من السمع والبصر والفؤاد، { مَسْؤُولاً }.وقال بعضهم في قوله: { وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ } ، يقول: لا تقل: رأيتُ، ولم تر، وسمعتُ، ولم تسمع، وعلمتُ، ولم تعلم. ومنهم من قال: في شهادة الوزر؛ فإن احتج محتج بهذا في إبطال القياس والاجتهاد؛ فيقول: إذا قاس الرجل فقد قال ما ليس له به علم. لكن ليس كذا؛ لأن أصحاب رسول الله ﷺ قد تكلموا في الحوادث بآرائهم، وشاوروا في أمورهم، وولى أبو بكر عمر – رضوان الله عليهما – الخلافة بغير نصّ من الرسول عليها، وجعلها عمر شورى بينهم، ولم يُرْوَ ذلك عن النبي ﷺ، ولا نقول: إنهم فعلوا ذلك بغير علم، ولا: قالوا ما لم يعلموا؛ فدلّ ما ذكرنا أن معنى قول الله – تعالى – { وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ } – ليس يدخل فيه الاجتهاد في الأحكام، وتشبيهه الفرع الحادث بالأصل المنصوص عليه، والله أعلم.

ويحتمل قوله: { وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ } ، أي: لا تقف ما ليس لك به علم بأسباب العلم، وهو ما ذكر من السمع والبصر، وجائز أن يكون: { إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُولٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً }: يسأل عن شكر هذه الأشياء، أو يسأل عما امتحن بهذه الأشياء. قوله – عزّ وجلّ –: {وَلاَ تَمْشِ فِي ٱلأَرْضِ مَرَحاً }.ليس النهي عن المشي نفسه؛ إنما النهي للمشي المرح، ثم النهي عن الشيء يوجب ضدّه، وكذكل الأمر، ثمّ إن النهي عن الشيء يوجب الأمر بضده؛ [والأمر بالشيء يوجب النهي بضده] وهاهنا نهي عن المرح؛ فيكون أمراً بما ذكر؛ كقوله: {وَعِبَادُ ٱلرَّحْمٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَىٰ ٱلأَرْضِ هَوْناً} [الفرقان: 63]، وقال بعضهم: مرحاً: بطراً وأَشَراً، وقيل: متعظماً متكبراً بالخُيَلاء. وقوله – عزّ وجلّ –: { إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولاً }.قال بعضهم: ذكر خرق الأرض وبلوغ الجبال طولاً؛ لأن من الخلائق من يخرق الأرض و يدخلها، ويبلغ طول الجبال، وهم الملائكة، ثم لم يتكبروا على الله ولا تعظموا عليه ولا على رسوله؛ بل خضعوا له؛ فمن لم يبلغ في القوة والشدّة ذلك – أحرى أن يخضع له ويتواضع ولا يتكبر.

el-İsrâ’ 17/44

ثم قال: { تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمٰوٰتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ }.ثم يحتمل تسبيح ما ذكر وجهين: أحدهما: جعل الله – تعالى – في خلقه السماوات والأرض وما ذكر دلالة على وحدانية الله وألوهيته، وشاهدة له أنه واحد لا شريك له ولا شبيه؛ فإن كان على هذا فيدخل فيه كل شيء: ذو الروح وغيره؛ فيكون قوله: { وَلَٰكِن لاَّ تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ }: الكفرة خاصّة، وأمّا أهل الإسلام يفقهون ذلك. والثاني: أنه جعل الله في سرّية هذه الأشياء ما ذكر من التسبيح والتنزيه، لكن لا نفقه نحن ذلك ولا نفهمه؛ على ما أخبر: { وَلَٰكِن لاَّ تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ }. وهي لا

تعرف – أيضاً – أن ذلك تسبيح على ما جعل في الجوارح والأعضاء تسبيحاً وعبادة له، وإن كانت هي لا تعرف ذلك أنه تسبيح. والثالث: أنه جعل صوت هذه الأشياء تسبيحاً له حقيقة على معرفة هذه الأشياء أنه تسبيح، وإن كان لا يعرف ذلك إلا خواص من الناس، وهم الأنبياء، والله أعلم.

وقوله – عزّ وجلّ –: { إِنَّهُ كَانَ حَلِيماً غَفُوراً }.الحليم: هو ضد السفيه، والثاني: يقال حليم: ليس بعجول، أي: لا يعجل بالعقوبة. { غَفُوراً } إذا تابوا، أو { غَفُوراً } حيث ستر عليهم فضائحهم، الحلم ما ذكرنا: ضدّ السفه والعجلة. ذكر هاهنا على أثر ما ذكر منهم من القول الوحش فيه والعظيم أنه حليم؛ ليعلموا أنه عن علم لم يأخذهم بالعقوبة عاجلاً، و { غَفُوراً }؛ ليعلموا أنهم، وإن أعظموا القول فيه؛ يغفر لهم ويتجاوز عنهم إن رجعوا وتابوا. فإن قال لنا ملحد: إنكم تصفون ربكم بالحلم والرحمة، ثم تقولون: إنه يعذب أبد الآبدين في النار بكفر كان منه؛ فأنى يكون فيه رحمة أو حلم؟!قيل: إنكم لا تعرفون ما الحلم وما الرحمة، ولو عرفتم – ما قلتم ذلك، ولو لم يعذب على الكفر أبد الآبدين لم يكن حليماً ولكن سفيهاً، وكذلك الرحمة، وليس خروج الشيء على غير موافقة الطبع بالذي يخرج صاحبه عن حد الحكمة والرحمة، فأنتم إنما تصورتم الحكمة والرحمة على موافقة طباعكم، وليس كذا. وكذلك يقال للمعتزلة؛ حيث قالوا: إنه لا يعقل إلا ما هو أصلح لنا في الدين؛ لأنه جواد؛ فلو منع الأصلح والأخْيَر لم يكن جواداً موصوفاً بالجود، وإنما قدرتم وقلتم على ما وافق طباعكم وأنفسكم، ولو عرفتم حقيقة الجود ما قلتم ذا ولا خطر على بالكم شيء من ذلك، وإنما على الله أن يختار لكل ما علم منه أنه يختار ويؤثر؛ لأنه لا يجوز أن يختار الولاية لمن علم منه أنه يختار عداوته، وكذلك لا يجوز أن يختار العداوة لمن علم منه أنه يختار ولايته، وليس على الله – تعالى – حفظ الأصلح لأحد في الدّين؛ بل عليه حفظ ما يوجبه الحكمة والرّبوبيّة.

el-Mâ‘ûn 107/4-7

وقوله – عز وجل –: { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ * ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ }: إن كان هذا في أهل النفاق، فأهل النفاق كذلك كانوا لا يفعلون شيئا من الطاعات إلا وكانوا عنها لاهين ساهين، وإذا فعلوا شيئا منها، فعلوا مراءاة؛ كقوله – تعالى –:{يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلاَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً}
[النساء: 142]، وقوله: {وَلاَ يَأْتُونَ ٱلصَّلاَةَ إِلاَّ وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلاَ يُنفِقُونَ إِلاَّ وَهُمْ كَارِهُونَ }
[التوبة: 54]، فذكر كسلهم وبخلهم؛ فعلى ذلك جائز أن يكون قوله: { فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ... } إلى آخر ما ذكر من المنافقين على ما ذكرنا من نعتهم. وجائز أن يكون في أهل الكفر، وأهل الكفر كانوا يصلون، كقوله: {وَمَا كَانَ صَلاَتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلاَّ مُكَآءً وَتَصْدِيَةً... } [الأنفال: 35]، أخبر أن صلاتهم في الحقيقة ليست بصلاة؛ فجائز أن تكون على صورة [الصلاة الحقيقية]، وقد ذكر أنهم كانوا يصلون مستقبلين نحو أصنامهم، يرون الناس كثرة اجتهادهم في طاعة الأصنام، حتى إذا رآهم من نأى عنهم ظن [أن ذلك] حق، فيكون في ذلك صد عن

إجابة الرسول، ودفع وجوه القوم عنه، وذلك قوله: {إِلاَّ مُكَآءً وَتَصْدِيَةً} [الأنفال: 35]. ويحتمل أن يكون كناية عن الخضوع والتذلل؛ فيكون معناه: ويل للذين لا يخضعون ولا يخشعون. وقوله – عز وجل –: { ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ } يحتمل وجهين: أحدهما: أي: سهوا عن صلاتهم لأنفسهم، وصلاتهم التي هي لأنفسهم هي أن تكون الصلاة لله – تعالى – ويجعلوها له، ولا يصلوا لغير الله من الأصنام وغيرها؛ لأن من صلى لله – تعالى – يرجع منفعتها في الحقيقة إليه؛ لما تعلق بها من الجزاء الجميل، فهم بالسهو عن تلك الصلاة وتركها [يلحقون الضرر] بأنفسهم ويجعلونها للأصنام التي لا تضر ولا تنفع. والثاني: سهوهم [عن] الصلاة حين أضاعوها، وهو ما ذكر في حرف ابن مسعود – ﷺ – في قوله – عز وجل –:{إِنَّ ٱلصَّلاَةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنْكَرِ... } [العنكبوت: 45]؛ فيقول: سهيتم [عن] الصلاة فلم تمنعهم عما ذكر. وعن ابن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعا: '' هم الذين يؤخرونها عن وقتها ''.وقال مجاهد: الساهي: الذي لا يبالى صلى أم لا؛ ألا ترى أنه قال: { ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ }.وقال الحسن: هم المنافقون، يؤخرونها عن وقتها، ويراءون إذا صلوا. وقال سعد: الترك عن الوقت. وقال أبو العالية: الساهي: [هو] الذي لا يدري على شفع انصرف أو على وتر؟وروي عن [عطاء بن يسار] أنه قا ل: الحمد لله حيث لم يقل: '' في صلاتهم ساهون '' ، ولكنه قال: { عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ }.وقوله – عز وجل –: { وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ } ، قال ابن عباس – ﷺ –: هو الزكاة، رواه ابن الزبير، وعكرمة، ومجاهد عنه. وروي عن على – ﷺ –: هو الزكاة. وعن ابن عباس – ﷺ – في رواية أخرى هو العارية. وعن ابن عمر قال: هو الذي لا يعطي حقه، وهو الزكاة. وروي عن على – ﷺ – في رواية: { ٱلْمَاعُونَ }: منع القدر، [والدلو، والفأس]. وعن ابن مسعود – ﷺ – مثله، وكذا عن ابن عباس في رواية [أخرى].

وقال أبو عبيدة: كل ما فيه نفعه فهو الماعون. وعن ابن عباس – رضي الله عنهما –: ما جاء أهلها بعد. فإن كان ذلك على العواري، فالمعنى منها ذم البخل، وأشده منع الفرض. وجائز أن يكون الماعون كل معروف وكل ما يعار، يدخل في ذلك الزكاة وغيرها؛ ففيه ذكر بخلهم وشحهم ومنع الحق من المستحق. قال أبو عوسجة: { يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } ، اي: يضرب، ويدفع في قفاه؛ يقال: دع يدع دعا، فهو داع، ومدعوع. وقال القتبي: { يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ } ، أي: يدفعه، وكذلك في قوله: {يَوْمَ يُدَعُّونَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا} [الطور: 13]، أي: يدفعون. وقال أبو عوسجة: { وَلاَ يَحُضُّ }: لا يحرض، ولا يحث، { سَاهُونَ } غافلون. وفي حرف ابن مسعود – ﷺ –: (لاهون)، و(أرأيتك) بالكاف، وكذلك في حرف أبي ﷺ، [والله أعلم بحقيقة ما أراد].